

عقوبة التجسس الإلكتروني في الشرع والقانون (دراسة قضية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون)

افتكار محمد أبو بكر طه السقاف*

قسم الدراسات الإسلامية وعلوم القرآن، كلية الآداب، جامعة عدن، عدن، اليمن.

* الباحث الممثل: افتكار محمد أبو بكر طه السقاف؛ البريد الإلكتروني: effikarmohammed50@gmail.com

استلم في: 04 ديسمبر 2024 / قبل في: 23 ديسمبر 2024 / نشر في: 31 ديسمبر 2024

المُلخَص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه أجمعين. وبعد: فهذه الورقة البحثية بعنوان: عقوبة التجسس الإلكتروني في ضوء الشرع والقانون، تتناول قضية التجسس الإلكتروني، وهي جريمة خطيرة متسارعة ومتزايدة في ظل التقدم العلمي والتكنولوجي، وقد اشتمل هذا البحث على ستة مباحث مسبقة بمقدمة، مختومة بخاتمة تناولت فيها أهم نتائج البحث وتوصياته، فقد تناول المبحث الأول مفهوم التجسس لغة واصطلاحاً، وتناول المبحث الثاني عن مفهوم التجسس في الشرع، وفي المبحث الثالث تطرق عن الفرق بين التجسس والتجسس، وفي المبحث الرابع تم الحديث عن أقسام التجسس وأثاره، وتطرق المبحث الخامس عن عقوبة التجسس الإلكتروني في الدول العربية وتم الاستعانة بالتشريع الإماراتي والسعودي نموذجاً، وأما المبحث السادس والأخير فقد خصص عن تناول طرق الحماية من الجرائم الإلكترونية ومكافحتها وذلك من خلال النصح والارشاد والطرق الوقائية والأمنية والتوعية الإعلامية.

الكلمات المفتاحية: التجسس الإلكتروني، عقوبة التجسس، الجرائم الإلكترونية، التوعية الإعلامية.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، سيد الأولين والآخرين، قُدوتنا وإمامنا -ﷺ- وأصحابه وأتباعه وأعوانه.
أما بعد:

تعدُّ الأجهزة الإلكترونية سلاحاً ذا حدين؛ فهي قد تفيد المستخدم إذا حسن استخدامها واستغلالها فيما يعود عليه بالنفع، وتكون شراً وضرراً كبيراً على المستخدم وعلى المجتمع إذا لم يحسن استخدامها واستغلالها في الخير، واستغل تلك التقنيات في اللحاق الضرر بالآخرين.

"قَدَّمت ثورة تكنولوجيا المعلومات فوائد جمة للبشرية، لكنها أيضاً أتاحت وسيلة جديدة عبر إساءة استخدامها لارتكاب جرائم بواسطتها، كجرائم الاعتداء على الأموال وترويق الفحش أو المخدرات أو المقامرة أو جرائم المضمون، كالتشهير والتحريض على العنف والكرهية"⁽¹⁾.

فيسعى قراصنة العالم الرقمي إلى جمع المعلومات السرية والحساسة من الأفراد والمؤسسات، ويستغلون هذه المعلومات لارتكاب الجرائم ونشر الفساد أو لإرهاب الناس، وذلك لدوافع مختلفة مثل الربح المالي، والفضول، أو الانتقام، ويختلف ذلك حسب نوع الضحية وطبيعة التجسس والأضرار الناتجة عنه.

سنستعرض في هذا البحث الظاهرة من منظور شرعي، وسنبحث في سبل معالجتها من الناحية الشرعية والقانونية والأمن الرقمي، وسنتعرف على مفهوم التجسس الإلكتروني، وأسبابه، وأشكاله، وكيف يمكن للأفراد حماية أنفسهم من هذا النوع من التجسس من الناحية التكنولوجية.

فالتجسس الإلكتروني ليس مجرد ظاهرة عابرة، بل يمثل تهديداً متزايداً، مما يستدعي جهود مشتركة لوضع حلول فعالة واتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية الخصوصيات والمعلومات.

خطة البحث

فمشمتملة على مقدمة وستة مباحث، فالمبحث الأول يتناول مفهوم التجسس لغة واصطلاحاً، وفي المبحث الثاني يتناول مفهوم التجسس في ضوء الشرع، وفي المبحث الثالث يتناول عن الفرق بين التجسس والتجسس، مستعينة بما ورد عن أقوال العلماء في كتب التفسير، والمبحث

(1). ينظر: موقع الجديدة، قراءة في قوانين الجرائم الإلكترونية العربية، يحيى شقير، تاريخ النشر: 30 أغسطس 2023.

الرابع أقسام التجسس وآثاره، وأما المبحث الخامس فإنه يتناول عقوبة التجسس في القوانين العربية كدولتي السعودية والإمارات نموذجًا، وبالنسبة للمبحث السادس فيتناول طرق الحماية من الجرائم الإلكترونية وكيفية مكافحتها.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في محتواه الذي يعالج قضية في غاية الأهمية في فقه الواقع؛ فهو يمثل تحديًا فكريًا، يتطلب البحث والتحليل المستمرين؛ لفهم العالم المعاصر وتحسين الأمن والاستقرار؛ وذلك لما له من أضرار وخطورة على المجتمع المسلم وعلى الإنسانية، ومجال التجسس مجال واسع النطاق، ويتقاطع مع العديد من العلوم الإنسانية والاجتماعية.

أهداف البحث:

يمكن تلخيص أهداف البحث الواسعة من خلال النقاط الآتية:

1. أن يعزز الوعي بأهمية الأمن الإلكتروني لدى أفراد المجتمع والمؤسسات.
2. أن تطور تقنيات وأدوات مبتكرة وأمنة من أي ثغرات؛ وذلك لحماية الخصوصية والأنظمة الرقمية من أي اختراق.
3. أن يتم تدريب كوادر أمناء وذو نكاه وقدرات متميزة، على كيفية التعامل مع الحوادث الرقمية وقرصنة التجسس الإلكتروني.

مشكلة البحث:

لاحظت الباحثة في الأونة الأخيرة الزيادة المقلقة لظاهرة التجسس الإلكتروني والاختراقات الرقمية، وارتفاع وتيرة ضحايا ظاهرة التجسس الإلكتروني، فنظرًا لاستغلال المعلومات الشخصية التي تم الحصول عليها باستخدام وسائل التجسس الرقمي، فبات من الأهمية القصوى حفظ الخصوصية الشخصية والبيانات الضرورية من مخاطر وتهديدات التجسس الإلكتروني بكافة أنواعه وأشكاله وصوره المتعددة والمتجددة.

منهج البحث:

تم اتباع المنهج الاستقرائي التحليلي في هذه البحث لدراسة ظاهرة التجسس الإلكتروني من منظور الشرعي والقانوني، للوصول إلى نتائج عامة حول طبيعة التجسس الإلكتروني وآثاره وسبل علاجه بالعقوبات الشرعية والقانونية وبالطرق الوقائية الأمنية.

المبحث الأول:

مفهوم التجسس لغة واصطلاحًا

سعى الإنسان منذ القدم على الحصول على المعلومات الحساسة والدقيقة عن أعدائه وخصومه، ومع تقدم الحضارة وتطورها، تطور أيضًا مفهوم التجسس ليصبح علم قائم بذاته ويدرس في الجامعات الأوروبية، فهذا العلم أصوله وقواعده في المجال السياسي، فبات التجسس في العالم المعاصر يشكل خطرًا وتهديدًا على جميع نواحي الحياة ومجالاتها المختلفة وعلى حياة الأفراد وخصوصياتهم.

ومع ظهور برامج خبيثة واختراقات الأنظمة وأجهزة الهاتف والكمبيوتر باستخدام وسائل متطورة كالأقمار الصناعية والطائرات والحشرات الرقمية والتطبيقات التي تحمل فيروسات بغرض التجسس واختراق الخصوصية والحريات والملكيات الخاصة والعامة، أصبح من الضروري اتخاذ خطوات سريعة وفعالة لمكافحة ظاهرة التجسس الإلكتروني وحماية البيانات الشخصية والمعلومات من السرقة والاختراق والابتزاز الإلكتروني.

وفي هذا السياق نستعرض المعنى اللغوي والاصطلاحي للفظ التجسس:

أولاً: التجسس لغة: مشتق من الفعل "تَجَسَّسَ"، ويعني البحث عن الأخبار والأسرار. "التجسس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يقال في الشر. والجاسوس: صاحب سر الشر، والناموس: صاحب سر الخير، وقيل: التجسس، بالجيم، أن يطلبه لغيره، وبالحاء، أن يطلبه لنفسه، وقيل بالجيم: البحث عن العورات، وبالحاء الاستماع، وقيل: معناهما واحد في تطلب معرفة الأخبار" (2) التجسس: "التفحص عن الأخبار، لتصنعت على الآخرين خفية لمعرفة ما خفي من أمرهم" (3).

"ولا تجسسوا التجسس: البحث عما ينكتكم عنك من عيوب المسلمين وعوراتهم، نهاهم الله سبحانه عن البحث عن معائب الناس ومثالبهم" (4).

(2) ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، باب س، فصل: ج، [38/6]، تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، مادة جيس، [499/15].

(3) ينظر: معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلجعي - حامد صادق قنبي، كتاب حرف التاء، [121-141/1].

(4) فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، باب: تفسير الحجرات آية 12، [76/5].

ثانيًا: التجسس اصطلاحًا: يُعرّف التجسس بأنه: "الحصول على معلومات سرية عن دولة أو منظمة أو شخص، دون علم أو رضا صاحبها، بهدف استخدامها في تحقيق أهداف سياسية أو عسكرية أو اقتصادية" (5).

ويمكن القول إن التعريف اللغوي للتجسس هو تعريف عام، حيث يشمل جميع أنواع التجسس، سواء كان عسكريًا أو سياسيًا أو اقتصاديًا أو غيرها.

أما التعريف الاصطلاحي للتجسس، فهو تعريف أكثر تحديدًا، حيث يحدد نوع المعلومات التي يتم التجسس عليها، وكيفية الحصول عليها، والأهداف التي يتم استخدامها من أجلها.

المبحث الثاني:

مفهوم التجسس في ضوء الشرع

التجسس هو جمع المعلومات السرية والحساسة عن شخص أو أفراد أو منظمة أو مؤسسة أو دولة، وذلك دون علم أو موافقة الشخص أو المؤسسة المعنية وعادة ما يتم استخدام هذه المعلومات لأغراض شخصية أو عسكرية أو سياسية أو اقتصادية.

فمن خلال ثغرات أمنية أو برامج خبيثة، يتم اختراق حسابات الأشخاص والتجسس عليهم؛ أي الاطلاع على رسائلهم وبياناتهم الشخصية؛ مما يؤدي انتهاك خصوصياتهم وأمنهم؛ لذلك لا بد من أخذ خطوات جادة واستباقية وسن قوانين صارمة للوقاية من ارتكاب جرائم في حق الأفراد والمجتمع.

فالتجسس على المسلمين في الأصل حرام منهي عنه في الشريعة -إلا في حدود وضوابط-، لأن فيه تتبع عورات المسلمين ومعابهم والاستكشاف عما ستره لقلبه تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: 12] فقال الواحدي (6) - رحمه الله - في تفسيره «ولا تجسسوا» "لا تطلبوا عورات المسلمين ولا تبحثوا عن معابهم" (7) وفسر العز بن عبد السلام (8) - رحمه الله - قوله تعالى: «ولا تجسسوا» فمعناه تحذير من: "تتبع عثرات المؤمن أو بالبحث عما خفي حتى يظهر، والتجسس والتحسس واحد" (9). قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: 58].

"فأذية المؤمن والمؤمنة كبيرة من الكبائر وجريمة من الجرائم، وكل ذلك بحسبه، فإن سرقه قطع، وإن قذفه جلد، وإن انتهك حرمة عزه، وإن قال عنه ما ليس فيه كان أفكًا أثمًا" (10)

والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بوجه من وجوه الأذى من قول أو فعل، ومعنى بغير ما اكتسبوا، فأما الأذية للمؤمن والمؤمنة بما كسبه مما يوجب عليه حدًا أو تعزيرًا أو نحوهما، فذلك حق أثبته الشرع وأمرنا الله به وندبنا إليه، ثم أخبر عما لهؤلاء الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقال: فقد احتملوا بهتانًا وإثمًا مبينًا أي: ظاهرًا واضحًا لا شك في كونه من البهتان والإثم (11).

وقد وردت أحاديث شريفة تدل على حرمة التجسس فمنها: فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تباغضوا، وكونوا إخوانًا» (12).

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا تحاسدوا، ولا تتاجسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره التقوى هاهنا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات «بحسب امرئ من

(5) ينظر: القانون الدولي، حيث يُعرّف التجسس في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969.

(6) الواحدي: هو علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (أبو الحسن) مفسر، نحوي، لغوي، فقيه شاعر، إخباري، أصله من ساوه، ومن أولاد التجار، توفي بنيسابور في جمادى الآخرة، وقد شاخ. من تصانيفه: «اليسيط» في نحو 16 مجلدًا في التفسير، «المغازي»، «شرح ديوان المتنبي»، «الإعراب في الإعراب»، و«نفي التحريف عن القرآن الشريف» نقلًا عن معجم المؤلفين لكحالة.

(7) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الواحدي، باب: سورة الحجرات آية 12، [1018/1].

(8) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، عز الدين الملقب بسلطان العلماء، فقيه أصولي شافعي كان يلقب بسلطان العلماء وبائع الملوك. ولد بدمشق ونشأ وتفقّه بها على كبار علمائها، كان علمًا من الأعلام، شجاعًا في الحق، أمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر، جمع إلى الفقه والأصول العلم بالحديث والأدب والخطابة والوعظ، نقلًا عن الموسوعة العربية العالمية <http://www.mawsoah.net>

(9) تفسير القرآن (وهو اختصار لتفسير الماوردي)، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، باب: تفسير سورة الحجرات آية 12، [217/3].

(10) تفسير القرآن الكريم، محمد المنتصر بالله بن محمد الحسني، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، [211/3].

(11) ينظر: فتح القدير لشوكاني، باب: سورة الأحزاب آية 56-58، [348/4].

(12) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: {يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا}، رقم (6066)، [19/8].

الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه»⁽¹³⁾ فعن أبي برزة الأسلمي⁽¹⁴⁾ -رضي الله عنه- قال رسول الله -ﷺ-: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته»⁽¹⁵⁾.

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال أبو القاسم -رضي الله عنه-: «لو أن امرأً أطلع عليك بغير إذن فحذفته بعصاة ففقت عينه، لم يكن عليك جناح»⁽¹⁶⁾.

وأخرج مسلم في صحيحه مثل معنى الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه ما رواه أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبي -ﷺ- قال: «من أطلع في بيت قوم بغير إذنهم، فقد حل لهم أن يفتقروا عينه»⁽¹⁷⁾.

" وقد اختلف العلماء في تأويل (18) الحديث « من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم، فقد حل لهم أن يفتقروا عينه»- على قولين هما على النحو الآتي:

1. فقال بعضهم: هو على ظاهره، فيحل لمن اطلع عليه أن يفتقروا عين المطلع حال الاطلاع، ولا ضمان، وهذا مذهب الشافعية والحنابلة.

2. وقال المالكية والحنفية: ليس هذا على ظاهره، فإن ففأ فعلية الضمان، والخير منسوخ، وكان قبل نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: 126].

ومن صفات الله -ﷻ- أنه ستر، يستر الذنوب والعيوب، وفي حديث النبي -ﷺ-: «إن الله -ﷻ- يحيي ستر يحب الحياء والستر فإذا اغتسل أحكم فليستتر»⁽¹⁹⁾.

وقد حثنا النبي -ﷺ- على الستر، والسيرة النبوية مليئة بالموافق والأحاديث في أمر النبي -ﷺ- بالستر ومن ذلك: عن قول النبي -ﷺ-: «لا يستر عبد عبدا في الدنيا، إلا ستره الله يوم القيامة»⁽²⁰⁾ وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -ﷺ-: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما، ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه...»⁽²¹⁾.

فالنصح والارشاد بطريقة لطيفة وحكيمة، هما أفضل السبل لمساعدة المخطئ على الرجوع عن خطئه، ويجب علينا ستره كما كان النبي -ﷺ- يفعل عندما يرى أمراً مكروهاً يلمح ويُعترض ولم يصرح باسم الفاعل، فعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: "كان رسول الله -ﷺ- إذا بلغه عن رجل شيء، لم يقل له قلت: كذا وكذا، بل قال: ما بال أقوام يقولون كذا وكذا؟" ⁽²²⁾.

ومن الوسائل المعينة على ترك التجسس هي: مراقبة الله تعالى؛ وذلك عندما سأل جبريل عليه السلام النبي -ﷺ- عن الإحسان؟ قال: «أن تخشى الله كأنك تراه، فإنك إن لا تكن تراه فإنه يراك»⁽²³⁾ وكذلك معرفة فضل ترك الفضول، فقد روي عن رسول الله -ﷺ- إنه قال: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»⁽²⁴⁾.

(13) - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، رقم (2564)، [86/19].

(14) - اختلف في اسمه واسم أبيه، وأصح ما في ذلك قول من قال: اسمه نضلة بن عبدة، وهو قول أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين. وقال غيرهما: أبو برزة نضلة بن عبدة الله، ويقال نضلة بن عائد وينسب نضلة بن عبدة بن الحارث بن جبال بن دعلج بن ربيعة بن أنس بن خزيمة بن مالك بن سلام بن أسلم بن أفضى بن حارثة بن عمرو بن عامر الأسلمي، نزل البصرة وله بها دار، وأتى خراسان، فنزل مرو، ومات بالبصرة بعد ولاية ابن زياد، وقيل مات معاوية سنة ستين. وقيل: بل مات سنة أربع وستين، نقلاً من كتاب: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي، [1610/4].

(15) - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: في الغيبة، رقم (4880)، [270/4]، وأخرجه مسلم في صحيحه، باب: تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، رقم (2564)، [1986/4].

(16) - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: في الغيبة، رقم (6902)، [11/9].

(17) - كتاب: الأدب، باب: تحريم النظر في بيت غيره، رقم (2158)، [1699/3].

(18) - ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، [169/1].

(19) - أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الغسل والتميم، باب: الاستنار عند الاغتسال، رقم الحديث (406)، [200/1].

(20) - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا، بأن يستر عليه في الآخرة، رقم (2590)، [2002/4].

(21) - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، رقم (2699)، [2074/4].

(22) - أخرجه الأصبهاني في كتابه أخلاق النبي وأدابه، كتاب ما روي في إغضائه وإعراضه عما كرهه صلى الله عليه وسلم، رقم (153)، [420/1].

(23) - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الإسلام ما هو وبين خصاله، رقم الحديث (10)، [40/1].

(24) - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: أبواب الزهد، باب: -، رقم الحديث (2317)، [558/4]، صححه الألباني.

المبحث الثالث:

الفرق بين التجسس والتحسس

التحسس والتجسس من المصطلحات التي وردت في القرآن الكريم، وقد فسرها العلماء بطرق مختلفة في كتب التفسير، وستنطرق في هذا المبحث إلى التعرف عن الفرق بين التحسس والتجسس من خلال تفسير الآيات القرآنية التي تحمل اللفظ وهي على النحو الآتي:

ففي قوله تعالى: ﴿يَبَيِّنْ أَدْحَبُوا فَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْيَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾ [يوسف 87]. "فالتحسس بالحاء في الخير وبالجم في الشر، والتحسس هو: طلب الشيء بالحاسة، قال ابن عباس- رضي الله عنه: -معناه: "التمسوا ولا تيأسوا، ولا تقنطوا، من روح الله" (25)

فالتجسس مأخوذ من الجس، وهو البحث عما خفي من أمور الناس، وقرأ الحس وأبو رجاء: ولا تحسسوا من الحس، وهما بمعنى واحد، وقيل هما متغايران التجسس- بالجيم- معرفة الظاهر، وأن التحسس- بالحاء- تتبع البواطن وقيل بالعكس.

وفي قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: 12]، فوردت كلمة التجسس في الآية الكريمة، وفسرت على النحو الآتي:

"التجسس البحث عما يكتم عنك، والتحسس بالحاء، طلب الأخبار والبحث عنها، وقيل: إن التجسس بالجيم هو البحث، ومنه قيل: رجل جاسوس إذا كان يبحث عن الأمور، وبالحاء: هو ما أدركه الإنسان ببعض حواسه، وقول ثان في الفرق: أنه بالحاء تطلبه لنفسه، وبالجم أن يكون رسولاً لغيره" (26).

فمن معاوية- رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم يقول: «إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم، أو كدت أن تفسدهم» (27).

وقد نهى الله تعالى عن الغيبة، وهي ذكر الإنسان لغيره بما يكرهه في غيابه، سواء كان ذلك بصريح اللفظ، أو بالكناية، أو بالإشارة، أو بغيرها من الطرق.

"وقيل: التحسس بالحاء: أن يطلبه لنفسه، والتجسس بالجيم: أن يطلبه لغيره، ومنه الجاسوس، وقيل: التجسس، بالجيم: البحث عن العورات، والتحسس: الاستماع لحديث القوم، وأصله من الحس؛ لأنه يتبذره بحسه، وقيل: هما سواء، وقرأ الحسن «ولا تحسسوا» بالحاء» (28).

"وروى الأوزاعي (29) - رحمه الله - عن يحيى بن أبي كثير (30) - رحمهما الله - أنه قال: التجسس: البحث عن عورات المسلمين، والتحسس: الاستماع لحديث القوم. "فالتحسس بالحاء: أن تطلبه لنفسك، وبالجم: أن تكون رسولاً لغيرك" (31).

"وسئل ابن عباس- رضي الله عنه عن الفرق بين التحسس، بالحاء المهملة، والتجسس، بالجيم؟ فقال: لا يعدو أحدهما عن الآخر إلا أن التحسس في الخير والتجسس في الشر، وقيل: بالحاء لنفسه وبالجم لغيره" (32).

وقد نهى الله تعالى عن التجسس على عورات المسلمين، وهو التفتيش عن عوراتهم وبواطن أمورهم كما جاء في قول البيضاوي: "أي لا تبحثوا على عورات المسلمين، تفعل من الجس باعتبار ما فيه من معنى الطلب كالتلمس، وقرأ بالحاء من الحس الذي هو أثر الجس وغايته، ولذلك قيل للحواس الجواس، وقيل بالجيم التفتيش عن بواطن الأمور بتلطف ومنه الجاسوس، وبالحاء تطلب الشيء بالحاسة كاستراق السمع، وإبصار الشيء خفية." (33).

(25) ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، عبد الله بن أحمد، باب: تفسير سورة يوسف (آية 87-89)، [511/2].

(26) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي [333/16].

(27) أخرجه أبو داود في مسنده، كتاب: الأدب، باب: النهي عن التجسس، رقم (4888)، [272/4]، صححه الألباني.

(28) شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، [112/13].

(29) الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمى، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، أبو عمرو الأوزاعي، كان يسكن بمحلة الأوزاع، وهي العقبية الصغيرة، ظاهر باب الفرديس بدمشق، ثم تحول إلى بيروت مرابطاً بها إلى أن مات، وقيل: كان مولده ببعلبك، ينظر: سير أعلام النبلاء شمس الدين الذهبي، [107/7].

(30) يحيى بن أبي كثير: هو الإمام، الحافظ، أحد الأعلام، أبو نصر الطائي مولا هم، اليمامي، واسم أبيه: صالح، وقيل: يسار، وقيل: نشيط، روى عن: أبي أمامة الباهلي، وذلك في (صحيح مسلم)، ولكنه مرسل، وعن: أنس بن مالك، وذلك في (كتاب النسائي) روى عنه: ابنه؛ عبد الله، ومعمر، والأوزاعي، وهشام بن أبي عبد الله، وحرب بن شداد، وعكرمة بن عمار، وشيبان النحوي، وهمام بن يحيى، وأبان، ويروى: أن يحيى بن أبي كثير أقام بالمدينة عشر سنين في طلب العلم، قال الفلاس: مات سنة تسع وعشرين ومائة، ينظر: سير أعلام النبلاء شمس الدين الذهبي، [31/6].

(31) شرح صحيح البخاري لابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، [26/9].

(32) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: {ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب، [303/18].

(33) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابي، علي بن محمد، أبو الحسن نور، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى عنه في التهجر والتقاطع واتباع العورات، [3146/16].

ومما سبق توضح الآتي: أن التجسس: هو طلب معرفة أسرار الآخرين، سواء كانت أسراراً شخصية أو عامة، باستخدام وسائل سرية مشروعة أو غير مشروعة بقصد الشر، والتحسس: هو طلب معرفة أسرار الآخرين، سواء كانت أسراراً شخصية أو عامة، باستخدام وسائل مشروعة، مثل السؤال أو الاستطلاع بقصد الخير.

ويقتضى التحسس والتجسس في كونه بحثاً عن الأخبار، وإطلاعاً على الأمور الخفية، ولكنهما يختلفان في بعض النقاط، وهي على النحو الآتي:

1- التحسس قد يكون للخير، كجمع الأخبار للاستفادة منها، أو لمعرفة ما يدور في المجتمع، أما التجسس فهو دائماً للشر، فهو بحث عن عورات الناس وإطلاع على أسرارهم بغرض الضرر بهم.

2- والتحسس قد يكون بالنظر، أو السماع، أو الاستماع، أما التجسس فهو دائماً بالبحث والتنقيب عن الأخبار والأسرار.

3- والتحسس قد يكون للفائدة، أو لمعرفة ما يدور في المجتمع، أما التجسس فهو دائماً للضرر، فهو بحث عن عورات الناس وإطلاع على أسرارهم بغرض الضرر بهم.

فالتحسس والتجسس، من الذنوب الكبيرة، لما فيهما من اعتداء على أعراض الناس وحرمتهم، وقد جاء في القرآن الكريم في قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [الحجرات: 12].

وكذلك ورد لفظا "التحسس والتجسس" في السنة النبوية، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله إخواناً" (34).

والجدر بالذكر أن الشريعة الإسلامية تشدد على حرمة التجسس، لما فيه من انتهاك لخصوصية الأفراد وحرمتهم، فالتجسس المسلم على إخوانه يعد خيانة عظمى، وقد يصل إلى الكفر إذا كان بدافع الولاء لإعلاء الإسلام، أما التجسس لأغراض شخصية ودنيوية، إذ يعد كبيرة من الكبائر، كما نرى في قصة حاطب بن أبي بلتعة (35)، وقد حذر الله -صلى الله عليه وسلم- من عواقب هذا الذنب في كتابه العظيم (36)، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّيكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الممتحنة: 1].

فمعنى الجاسوس: "الباحث عن العورات ليعلم بها" (37) فكلمة «الجاسوس» قد أطلقت على من يتنصت ويرى ويشم رائحة الأخبار والتحركات عند معسكر الأعداء؛ ويقال له «عين» (38)

فحكم التجسس على المسلمين من قبل جاسوس مسلم في هذه المسألة تفصيل وأقوال لأهل العلم منهم من يقول "بجواز قتله كمالك وبعض الحنابلة كابن عقيل (39)، ومنهم من منع كأبو حنيفة والشافعي وبعض الحنابلة كالقاضي أبي يعلى (40) والصحيح: أن قتله راجع إلى رأي الإمام،

(34) - متفق عليه، أخرجه بخاري ومسلم في صحيحهما، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير، رقم (6064)، [19/8]. كتاب: البر والصلة والأداب، باب: تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجش ونحوها، رقم (2563)، [1985/4]

(35) - صحابي، شهد الوقائع كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من أشد الرماة، في الصحابة. وكانت له تجارة واسعة. بعثه النبي صلى الله عليه وسلم بكتابه إلى المقوقس صاحب الإسكندرية. ومات في المدينة. وكان أحد فرسان قريش وشعرائها في الجاهلية، نقلًا عن الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي، [159/2].

(36) - ينظر: الولاء والبراء في الإسلام من مفاهيم عقيدة السلف: الباب: من مقتضيات الولاء والبراء، فصل: حكم التجسس على المسلمين، محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، [299/1].

(37) - البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد، كتاب: سورة الحجرات (49): الآيات 1 إلى 18، [504/9].

(38) - تفسير الشعراوي - الخواطر، محمد متولي الشعراوي، [باب: سورة يوسف آية 87، [7055/11].

(39) - هو علي بن عقيل بن محمد أبو الوفاء الإمام العلامة البحر شيخ الحنابلة صاحب التصانيف المفيدة. ولد سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة. وسمع أبا بكر ابن بشران وأبا الفتح بن شيبان وأبا محمد الجوهري، وتلا بالعشر على ابن شيبان وأخذ العربية على أبي القاسم بن برهان وأخذ علم العقليات على شيبان الاعتزال أبي علي بن الوليد وأبي القاسم بن التبان فأنحرف عن السنة، وكان يجتمع بجميع العلماء من كل مذهب فربما لأمه بعض أصحابه فلا يلوي عليهم. فلهاذا برز على أقرانه وساد أهل زمانه في فنون كثيرة مع صيانة وديانة وحسن صورة وكثرة اشتغال وكان فيه شيء من الاعتزال. قال ابن حجر: ثم أشهد على نفسه أنه تاب عن ذلك، وصحت توبته ثم صنف في الرد عليهم، وقد أتى عليه أهل عصره ومن بعدهم، نقلًا عن موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، [424/6].

(40) - ينظر: الولاء والبراء في الإسلام من مفاهيم عقيدة السلف، محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، باب: حكم التجسس على المسلمين، [303/1]، وينظر كذلك: السياسة الشرعية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، كتاب: المعاصي التي ليست لها حدود أو كفارة، [93/1]، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم الشافعي الكنتاني، [218/1].

فإن رأى في قتله مصلحة للمسلمين قتله⁽⁴¹⁾ وإن كان استيقاؤه أصلح استبقاه⁽⁴²⁾ وأما الجاسوس المشرك فقد أتفق العلماء على وجوب قتله⁽⁴³⁾، ويكون قتل الجاسوس من قبل ولاة الأمور⁽⁴⁴⁾.

المبحث الرابع: أقسام التجسس وآثاره

الأصل في التجسس أنه محرم شرعاً، منهياً عنه كما ورد في الكتاب والسنة النبوية، غير أن هناك بعض الصور قد تقتضي المصلحة جوازها، وعليه فيمكننا أن نقسم التجسس إلى قسمين: تجسس ممنوع، وتجسس مشروع.

أولاً: التجسس الممنوع:

فمن صور التجسس الممنوع التجسس على بيوت المسلمين، والاطلاع على عوراتهم، وقد ورد عن الأوزاعي- رحمه الله - إنه قال عن معنى التجسس: هو "البحث عن الشيء" والتجسس: الاستماع إلى حديث القوم وهم له كارهون، أو يتسمع على أبوابهم⁽⁴⁵⁾.

وقال الغزالي⁽⁴⁶⁾ - رحمه الله - في كتابه عن التجسس: "فلا ينبغي أن يسترق السمع على دار غيره لیسع صوت الأوتار ولا أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر، ولا أن يمس ما في ثوبه ليعرف شكل المزمار، ولا أن يستخبر من جيرانه ليخبروه بما يجري في داره"⁽⁴⁷⁾.

أ- ومن صورته أيضاً اقتحام البيوت، والخلوات بحجة ضبط من فيها متلبسين بالمعصية، ولا شك أن هذا مما لا يبيحه الشرع، ولا يقبله، ولا من أخلاق المسلمين، فقد وردت رواية عن أبي هريرة-رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله-ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»⁽⁴⁸⁾.

ب- التقصي والبحث عن معاصي وسيئات اقترفت في الماضي، والتجسس على أصحابها لمعرفة بقصد الانتقام، فقد قال الغزالي- رحمه الله-: "اعلم أن كل ظلم صدر من شخص فلا يجوز مقابلته بمثله، فلا تجوز مقابلة الغيبة بالغيبة، ولا مقابلة التجسس بالتجسس، ولا السب بالسب، وكذلك سائر المعاصي، وإنما القصاص والغرامة على قدر ما ورد الشرع به"⁽⁴⁹⁾.

ج- استماع المرء إلى حديث قوم، وهم له كارهون، فقد تُوعدَّ على لسان رسول الله-ﷺ- بأنه سيصبُّ في أذنه الأذنك - الرصاص المذاب- يوم القيامة بسبب فعلته، فعن النبي-ﷺ-: قال: «... من استمع إلى حديث قوم، وهم له كارهون، أو يفرون منه، صب في أذنه الأذنك⁽⁵⁰⁾ يوم القيامة...»⁽⁵¹⁾.

1. آثار التجسس الممنوع⁽⁵²⁾

التجسس سلوك مذموم، ينبع من سوء الظن، وهو انحراف أخلاقي ويعدُّ من صفات المنافقين الذي يؤدي إلى آثار سلبية على الفرد والمجتمع. وللتجسس آثار نذكر بعض منها وهي على النحو الآتي:

- أ- انتشار الشك والريبة بين الناس وعدم الثقة، ويؤدي إلى انهيار العلاقات الاجتماعية.
- ب- تفقد القدرات مكانتهم، ويؤدي إلى فقدان الثقة في الآخرين، وانتشار الشك والريبة.
- ج- يؤدي إلى إشاعة الفاحشة بين المسلمين، وانتشار السوء بينهم؛ وذلك بما يحصل من نشر لما استتر من الفضائح، وإظهار لما خفي من السوءات.

(41) ينظر: مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، فصل: عقوبات غير مقدرة من الشارع، العدد الثالث والعشرون، [192/23].

(42) الولاء والبراء في الإسلام من مفاهيم عقيدة السلف، الباب: الثاني، فصل: حكم التجسس، [301/1].

(43) الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، محماس بن عبد الله بن محمد الجلود، الباب: مولاة الكفار ومعاداتهم، فصل: الستر على جواسيس الكفار وحمائيتهم، [843/2].

(44) شرح كتاب الإيمان الأوسط لابن تيمية، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي، باب: حكم الجاسوس، [13/13].

(45) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، باب: الحجرات آية 12، [379/7].

(46) محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي أبو حامد الغزالي الشيخ الإمام صاحب التصانيف والذكاء، لازم إمام الحرمين فبرع في الفقه في مدة قريبة ومهر في الكلام والجدل، تعاطى الفلسفة وخاض فيها وليس له علم بالأثار ولا خبرة بالنسب النبوية القاضية على العقل، وقد ألف في الرد عليهم كتاب التهافت، ووقع في بعض ضلالهم وغلا فيها حتى قال عنه أبو بكر بن العربي: شيخنا أبو حامد بلغ الفلاسفة وأراد أن يتقيأهم فما استطاع، ودخل التصوف وصنف فيه أغلب تواليه المشهورة، أخذ عليه فيها مواضع وساعت به الظنون حتى أمر سلطان المغرب ابن تاشفين بحرق كتبه بفتوى الفقهاء. وكانت وفاته يوم الاثنين الرابع عشر من جمادى الآخرة سنة خمس وخمسمائة، المصدر: موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، [404/6].

(47) إحياء علوم الدين، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، [329/2].

(48) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الفتن، باب: كف اللسان في الفتنة، رقم (3976)، [1315/2].

(49) أحياء علوم الدين، ربيع المهلكات، باب: ذم الغضب والحقد والحسد، [179/3].

(50) (الأذنك) الرصاص المذاب، ينظر تعليق مصطفى البغا: كتاب صحيح البخاري. [42/9].

(51) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: التعبير، باب من كذب في حلمه، رقم (7042)، [42/9].

(52) ينظر: التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن عاشور التونسي [254-253/26].

ثانيًا: التجسس المشروع:

يُعدُّ التجسس على أعداء الأمة في أوقات الحرب أمرًا مشروعًا، وذلك استنادًا إلى الأدلة الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية وسيرة السلف الصالح، وقد أكدت الأدلة على أهمية جمع المعلومات عن العدو لتقوية الفرص عليه وحماية مصالح المسلمين.

ومن الأدلة الشرعية على جواز الدفاع عن النفس والممتلكات والحريات من أي عدو هو قول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُفْقَهُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُؤْتِ الْيَكْفُورَ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: 60].

فأمرت الآية المسلمين بإعداد القوة اللازمة لمواجهة الأعداء، ومن أسباب ذلك: معرفة أخبار الأعداء وخططهم، ورصد تحركاتهم؛ ولذلك، فقد دلت الآية على مشروعية التجسس على الأعداء بكل وسيلة مشروعة.

ومن السنة أحاديث كثيرة، نذكر منها: ما رواه جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم الأحزاب: «من يأتينا بخبر القوم» فقال الزبير -رضي الله عنه-: «أنا، ثم قال: «من يأتينا بخبر القوم» فقال الزبير -رضي الله عنه-: «أنا، ثم قال: «إن لكل نبي حوارٍ، وإن حوارِي الزبير» (53)

وارسال النبي -صلى الله عليه وسلم- الأعين لجمع المعلومات عن الأعداء، وذلك من أجل إعداد العدة واتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة العدو.

المبحث الخامس:**عقوبة التجسس الإلكتروني في الدول العربية**

شهدت الدول العربية تطورًا ملحوظًا في مجال التقنيات الرقمية والاتصالات الإلكترونية؛ مما أدى إلى زيادة انتشار الجرائم الإلكترونية ومن أبرزها جريمة التجسس الإلكتروني، لذلك سعت الدول العربية إلى سن تشريعات وقوانين خاصة لمواجهة هذه التحديات وحماية الخصوصية والحقوق والممتلكات من أي اختراقات يترتب عليه ابتزاز.

فعلى الرغم من التحديات، فقد سعت العديد من الدول العربية إلى سن تشريعات وقوانين لمواجهة التجسس الإلكتروني، والتي تضمن نصوصًا وأحكامًا تتعلق بالتجسس والاختراق للبيانات الشخصية والدولية، والتي تشمل أحكامًا تهدف إلى حماية البيانات من التجسس الإلكتروني.

وتتضمن تلك التشريعات في معظم الدول العربية بعناصر ومن أبرز تلك العناصر: تعريف واضح للجرائم الإلكترونية، نصوص وعقوبات تعزيرية بالمال أو الحبس أو بالمال والحبس معًا.

فلا تزال هناك تحديات كبيرة، رغم الجهود التي بذلتها التشريعات العربية، " وسنت أكثر من 130 دولة، 13 منها عربية، تشريعات منفصلة لمواجهة الجرائم الإلكترونية، فيما تطبق البقية القواعد العامة على هذه الجرائم المستحدثة" (54).

وستتناول في هذا المبحث عن القوانين العربية التي وضعت تشريعات تخص هذه القضية في العصر الحديث، لذلك سوف تستعرض الباحثة نموذج عن التشريعات التي تخص الجرائم الإلكترونية، ومن تلك النماذج التي ارتأيت عرضها في هذا البحث هي تشريعات المملكة العربية السعودية ولدولة الإمارات العربية المتحدة؛ وذلك لما وجدت فيها من قوانين وأحكام بعنوان الجرائم الإلكترونية، واحتوت على بنود ومواد بنصوص دقيقة، وتعريفات للمصطلحات الخاصة بالتقنية الرقمية، وحلول ومعالجات استباقية، واعطت صلاحية للقضاء بالتعامل مع الدليل الرقمي؛ وذلك لأهميته في الجرائم الإلكترونية، وفي هذا السياق نستعرض التشريعات بشأن جرائم التجسس الإلكتروني لدولتي المملكة العربية السعودية والإمارات المتحدة العربية كنموذج وهي كالآتي:

أولاً: التشريع السعودي: أصدرت المملكة العربية السعودية قانون بعنوان: نظام مكافحة جرائم المعلوماتية (55)، وتم نشره في وسائل الاتصالات وتقنية المعلومات، ومن أهداف النظام الحد من وقوع جرائم المعلوماتية، وذلك بتحديد هذه الجرائم والعقوبات المقررة لكل منها (56).

وأما بالنسبة للمادة الثالثة: فقد حددت أنواع الجرائم التي تستحق عقوبة الحبس والغرامة المالية في الجرائم الآتية:

(53). أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، رقم (4113)، [111/5].

(54). قراءة في قوانين الجرائم الإلكترونية العربية، يحي شقير، تاريخ النشر: أغسطس 2023.

(55). ينظر: هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات للمملكة العربية السعودية.

(56). المادة الثانية ونهدف إلى الآتي:

المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي.

حفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية.

حماية المصلحة العامة، والأخلاق، والأداب العامة.

حماية الاقتصاد الوطني.

1. التتصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو التقاطه أو اعتراضه.
 2. الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه؛ لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً.
 3. الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني، أو الدخول إلى موقع إلكتروني لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إتلافه، أو تعديله، أو شغل عنوانه.
 4. المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها.
 5. التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة.
- والمادة الرابعة** حددت أيضاً أنواع الجرائم التي توجب عليها عقوبة شديدة بالقانون، ومقدار العقوبة بالسجن مدة لا تزيد عن ثلاثة سنوات، والغرامة المالية لا تزيد عن مليوني ريال، وذلك لكل من ارتكب أيًا من الجرائم الآتية:

1. الوصول -دون مسوغ نظامي صحيح- إلى بيانات بنكية، أو ائتمانية، أو بيانات متعلقة بملكية أوراق مالية للحصول.
2. على بيانات، أو معلومات، أو أموال، أو ما تتيحه من خدمات.

ومما سبق نجد أن القانون السعودي في مكافحة الجرائم الإلكترونية، وخاصة التجسس الإلكتروني بأنواعه وبأدواته المختلفة، سواء أكان التجسس بقصد مشروع أو غير مشروع، واستخدام تلك المعلومات التي توصل إليها في الإساءة بالآخرين كالتشهير أو التهديد والابتزاز والاحتيال...؛ فإن التشريع السعودي وضع خطوط حمراء يمنع تجاوز تلك الخطوط ومن تجاوز تلك القوانين والأحكام فإنه يعرض نفسه للعقوبات الصارمة كالسجن لمدة لا تزيد عن ثلاثة سنوات وغرامة مالية كبيرة التي تصل إلى مليوني ريال سعودي.

ثانياً: التشريع الإماراتي (57): تميزت دولة الإمارات المتحدة بقانونها الذي صدر بشأن الجرائم الإلكترونية؛ وذلك في تقسيمه وتفصيله وكذلك في العقوبات التي تتناسب مع كل جريمة أو مخالفات تمس أمن الأفراد أو المؤسسات، وقد نشرت ذلك المرسوم في كافة الجرائد الحكومية الرسمية، حتى لا يتعدأ أحدًا بهله للقانون، وقد ساهم ذلك القانون في وعي الناس بحقوقهم، وضمان ذلك الحق من خلال دعم الحكومة بحماية الخصوصيات وعدم التعدي عليها بأي وسيلة من وسائل التجسس الرقمي بأنواعه وصوره المختلفة.

وبالجدير بالذكر أن المرسوم بشأن الجرائم الإلكترونية التي تخص موضوع المبحث هذا سوف نذكر بعض المواد التي فيها نصوص وعقوبات بشأن جريمة التجسس الإلكتروني، وهو على النحو الآتي:

- مادة (1) بعنوان: التعريفات المصطلحات الخاصة بالتقنيات الرقمية والمعلوماتية، فصلت ذلك ووضعت التعريفات للمصطلحات، وعرضت المواد بعناوينها ونصوصها التي توضح فيه العقوبة الحسية والمعنوية (التعزيرية) والمتمثلة بالسجن والغرامة المالية.
- فالمادة رقم (2) في الباب الأول التي كانت بعنوان الاختراق الإلكتروني (58)، والمادة (6) التي بعنوان: الاعتداء على البيانات والمعلومات الشخصية (59)

(57)- مرسوم بقانون بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، التشريع وفقاً لآخر تحديث في 4 أبريل 2024.

(58)- المادة(2):

1. يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن (100,000) مائة ألف درهم ولا تزيد على (300,000) ثلاثمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من اخترق موقع إلكتروني أو نظام معلومات إلكتروني أو شبكة معلومات أو وسيلة تقنية معلومات.
 2. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن (6) ستة أشهر والغرامة التي لا تقل عن (150,000) مائة وخمسون ألف درهم ولا تزيد على (500,000) خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين.
 3. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة والغرامة التي لا تقل عن (200,000) مائتي ألف درهم ولا تزيد على (500,000) خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا كان الاختراق بغرض الحصول على البيانات أو المعلومات لتحقيق غرض غير مشروع.
- (59)- يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن (6) ستة أشهر والغرامة التي لا تقل عن (20,000) عشرين ألف درهم ولا تزيد على (100,000) مائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من حصل أو استحوذ أو عدل أو أتلّف أو أفضى أو سرب أو ألغى أو حذف أو نسخ أو نشر أو أعاد نشر بغير تصريح بيانات أو معلومات شخصية إلكترونية، باستخدام تقنية المعلومات أو وسيلة تقنية معلومات.
2. فإذا كانت البيانات أو المعلومات المشار إليها في البند (1) من هذه المادة، تتعلق بفحوصات أو تشخيص أو علاج أو رعاية أو سجلات طبية أو حسابات مصرفية أو بيانات ومعلومات وسائل الدفع الإلكترونية عد ذلك ظرفاً مشدداً.
 3. ويعاقب بالحبس والغرامة، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تلقى أي من البيانات والمعلومات المشار إليها بالبندين (1)، (2) من هذه المادة، واحتفظ بها أو خزنها أو قبل التعامل بها أو استخدامها رغم علمه بعدم مشروعيتها الحصول عليها.

- ووضعت عقوبات صارمة في المادة (10)(60) والمادة (11) (61) فكل من سولت له نفسه بالاختراق والتحليل على الشبكة المعلوماتية باستخدام حسابات وهمية وزائفة.

وبالجدير بالذكر أن القانون الإمارات المتحدة تميز في وضع القانون الخاص بالجرائم الإلكترونية؛ وذلك من حيث التركيب المتسلل والمنظم في نصوصه ومواده وتفرعاته، وكذلك في العقوبات التي تتناسب مع حجم الجريمة وضررها.

وقد عرضت في قانونها أيضًا مواد تخص حماية الدليل الرقمي وعقوبات على العبث بالأدلة الرقمية، وتميزت بوضع الحلول والمعالجات وطرق الحماية.

وتعد هذه التشريعات والقوانين بمثابة دعوة عاجلة لحكومتنا على إصدار قانون بمكافحة الإرهاب الإلكتروني المتمثل بالتجسس الرقمي بأنواعه وأشكاله، وعليها أن تأخذ التشريعات العربية السابقة نموذجًا لها في محاربة ظاهرة التجسس الإلكتروني؛ وذلك بعد الدراسة والاستشارة المختصين، وبالتعاون والتشاور معهم، خاصة في مجالات الفقهية والتقنية الرقمية والمختصين بالحقوق والقضاء، وعلى أن يتم نشر القانون الخاص بالجرائم الإلكترونية في أوسع نطاق، وذلك عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي المرئي والمقروء والمسموع، وحتى يكون جميع الأفراد على دراية ومعرفة بالقوانين والعقوبات، ولا يقع أحدًا في فخ القرصنة الرقمية أو يسئ استخدام الأجهزة ويدعي الجهل بالقانون، فلا عذر لمن جهل في حقه أو في حق غيره؛ وذلك بعد أن أصدرنا القانون وتم تعميمه ونشره.

وبعد العودة إلى القانون اليمني رقم (12) لسنة 1994م بشأن الجرائم والعقوبات، نجد أن القانون اليمني شامل لجميع الجرائم وتم تفصيل ذلك في فصول ومواد وجعل لكل فصل ومادة عنوان يندرج تحتها نص العقوبة، ورغم تميز القانون اليمني بموافقة الشريعة الإسلامية في ترتيبه للمواد والعقوبات التي تناسب الجريمة بأنواعها وصورها المختلفة، إلا أنه لم يتم إصدار قانون بشأن الجرائم الإلكترونية، وخاصة بعد تفتيش ظاهرة التجسس الإلكتروني والابتزاز الرقمي في الآونة الأخيرة؛ لذلك فقد دعت الحاجة إلى سرعة وضع قانون ومرسوم صارم لكل الجرائم الإلكترونية وعلى رأسها التجسس الإلكتروني الذي يعد سبب لكل الجرائم الإلكترونية.

وبالجدير بالذكر أن القانون رقم (12) لسنة 1994م فيه مادة رقم (256) بخصوص التجسس بشكل عام، وكانت بعنوان: **الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة، وينص على الآتي:**

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة كل من اعتدى على حرمة الحياة الخاصة؛ وذلك بأن ارتكب أحد الأفعال الآتية في غير الأحوال المصرح بها قانونًا أو بغير رضاء المجني عليه:

أ- استرقق السمع أو سجل أو نقل عن طريق جهاز من الأجهزة أيًا كان نوعه محادثات جرت في مكان خاص أو عن طريق الهاتف.

ب- التقط أو نقل بجهاز من الأجهزة أيًا كان نوعه صورة شخص في مكان خاص.

والعقوبة المقررة في هذا الشأن فقد كانت بهذا النص:

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات أو بالغرامة الموظف العام الذي يرتكب أحد الأفعال المبينة بهذه المادة اعتماد على سلطة وظيفته.

ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأجهزة وغيرها مما يكون قد استخدم في الجريمة كما يحكم بمحو التسجيلات المتحصلة عنها أو اعدامها.

تظهر هذه المقارنة أن جميع هذه الدول تأخذ جرائم التجسس الإلكتروني بجديّة، ولكنها تختلف في شدة العقوبات والتدابير الوقائية، وتفاوت عقوبات الابتزاز الإلكتروني في الدول المذكورة:

فالإمارات العربية المتحدة تتبنى أشد العقوبات؛ مما يعكس جدّيتها في مكافحة هذه الجرائم، وذلك لالتزامها بمعايير قوانين مكافحة الجرائم الإلكترونية.

وأما المملكة العربية السعودية لديها عقوبات صارمة أيضًا خاصة في العقوبات المادية، لالتزامها بمعايير قوانين مكافحة الابتزاز الإلكتروني.

فلا شك أن التشريعات السابقة توضح بأن جميع الدول تأخذ الجرائم الإلكترونية بجديّة، ولكنها تختلف في شدة العقوبات والتدابير الوقائية.

فتتفاقم التجسس الإلكتروني وتعددها وانتشارها، وازدياد أضرارها، وخسائرها وتهديدها لأمن المعلومات الحيوية في كافة المجالات في الآونة الأخيرة؛ تشكل خطورة على نسيج المجتمع وأمنه، فقد دعت الحاجة إلى ضرورة وضع حلول سريعة ومعالجات تواكب التطور الرقمي.

(60) المادة (10) بعنوان: التحليل على الشبكة المعلوماتية بقصد ارتكاب جريمة، وتنص: يعاقب بالسجن المؤقت والغرامة التي لا تقل عن (500,000) خمسمائة ألف درهم ولا تزيد على (2,000,000) مليوني درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تحاليل على العنوان البروتوكولي للشبكة المعلوماتية باستخدام عنوان عائد للغير أو بأي وسيلة أخرى، وذلك بقصد ارتكاب جريمة أو الحيلولة دون اكتشافها.

(61) المادة (11) بعنوان: اصطناع البريد والمواقع والحسابات الإلكترونية الزائفة، وتنص: يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن (50,000) خمسين ألف درهم ولا تزيد على (200,000) مائتي ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من اصطنع موقعًا أو حسابًا أو بريدًا إلكترونيًا، ونسبه زورًا إلى شخص طبيعي أو اعتباري.
2. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن (2) سنتين، إذا استخدم الجاني أو مكن غيره من استخدام الحساب أو البريد أو الموقع المصطنع في أمر يسئ إلى من اصطنع عليه.
3. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على (5) خمس سنوات والغرامة التي لا تقل عن (200,000) مائتي ألف درهم ولا تزيد على (2,000,000) مليوني درهم، إذا وقعت الجريمة باصطناع موقع أو حساب أو بريد إلكتروني لإحدى مؤسسات الدولة

المبحث السادس:**طرق الحماية من الجرائم الإلكترونية ومكافحتها****أولاً: نصائح وإرشادات:**

نظرًا لعدم معرفة بعض المستخدمين بوسائل الأمان والحماية، كثرت الجرائم الإلكترونية، نذكر أهم النصائح والإرشادات والطرق في كيفية التعامل مع الضحية، منها:

- عدم السخرية من الضحية، وبنبغي إعطاءه الثقة والأمان والمصادقية في الوقوف بجانبه وحل مشكلته بكل صدق وأمانة.
- إرشاده وتوجيهه؛ وذلك بعدم ارسال الصور والمحتويات إلا للمختصين الأمان في حل القضية.
- التعامل الإنساني في حل القضية؛ وذلك لحفظ كرامة الضحية، وكذلك حفظ نسيج المجتمع من الانهيار الأخلاقي.
- التخطيط ووضع التدابير الوقائية والاستباقية؛ وذلك لحماية الضحية من الاستغلال والابتزاز المستمر.
- حفظ الأدلة الرقمية والمعلوماتية في مكان آمن؛ وذلك حتى يتم عرضها على القضاء لإثبات حقه واسترداده بطريقة قانونية سليمة.

ثانيًا: الطرق الوقائية من التجسس الإلكتروني:

يتسم العالم الرقمي بعدم الأمان وقابل للاختراق⁽⁶²⁾ في أي لحظة، لذا يجب معرفة الطرق والوقاية للحماية من تلك الهجمات والتعامل بشكل سليم، ومن تلك الطرق الوقائية من التجسس الإلكتروني هي كالآتي⁽⁶³⁾:

- تعزيز الوعي الأمن السيبراني⁽⁶⁴⁾ في استخدام وسائل الاتصال الاجتماعي وشبكة الانترنت.
- عدم منح الثقة للغرباء واقتصار التواصل على دائرة الأهل والأصدقاء المعروفين.
- عدم مشاركة الصور والفيديوهات الخاصة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- عدم فتح الروابط المشبوهة وعدم قبول أي صداقات مشبوهة.
- عدم فتح الكاميرة أو المكالمات الصوتية والمرئية مع أرقام مجهولة.
- تفعيل الحماية المختلفة كالتحقق بخطوتين، ورقم سري مختلف لكل منصة.
- تعزيز القيم الأخلاقية والسلوكيات الإيجابية بين أفرادها، وذلك من خلال التربية والتعليم ونشر الوعي الثقافي والاجتماعي.
- تعزيز الأمن والاستقرار، وتحسين أوضاع المعيشة وتوفير فرص العمل.
- ضرورة سن القوانين واللوائح اللازمة لمكافحة التجسس الإلكتروني، وفرض العقوبات الرادعة على مرتكبي.
- نشر الوعي عن مخاطر التجسس الإلكتروني؛ وذلك من خلال وسائل الإعلام، و عقد الدورات التدريبية، ونشر المعلومات التوعوية على جميع وسائل التواصل الاجتماعي وعلى الانترنت.

ثالثًا: وسائل الحماية من مخاطر الجرائم الإلكترونية⁽⁶⁵⁾:

تتطلب عملية حماية وعلاج قضية التجسس الإلكتروني حكمة وموضوعية وتدابير استباقية، وهذا يتطلب ضرورة الأخذ بعدة وسائل تسهم في الحماية والوقاية من الجرائم الإلكترونية، نذكر منها الآتي:

1. تعطيل ميزة التتبع الجغرافي وتفعيلها فقط عند الحاجة، بدلاً من تشغيلها بشكل دائم.
2. استخدام متصفحات ويب آمنة لتعزيز الخصوصية.
3. استخدام التواصل الآمن؛ وذلك لتجنب التواصل مع أشخاص مجهولين، واستخدام قنوات اتصال مشفرة كتطبيقات المراسلة الآمنة.

(62). الدخول غير المرخص به أو المخالف لأحكام الترخيص أو الدخول بطريقة غير مشروعة أو البقاء بصورة غير مشروعة في نظام معلوماتي أو حاسب آلي أو نظام تشغيل جهاز أو آلة أو مركبة أو شبكة معلوماتية وما في حكمها، المشار إليه من قانون الإمارات.

(63). ينظر بتصريف: مبادرة العطاء الرقمي، الابتزاز الإلكتروني وكيفية الوقاية منه، وقت النشر

31/07/2022، وينظر أيضًا: مقال بعنوان: كيف تحمي نفسك من الابتزاز الإلكتروني؟، عبد الله السبع صحافي، تاريخ النشر: الخميس 7 أبريل 2022

(64). كل ما يتعلق بالشبكات المعلوماتية الحاسوبية، وشبكة الإنترنت، والبرامج المعلوماتية المختلفة وكل الخدمات التي تقوم بتنفيذها، ينظر مرسوم الصادر من قانون الإمارات.

(65). ينظر: مؤسسة بصمة أمان للأمن السيبراني.

4. تثبيت برامج مكافحة الفيروسات وبرامج الحماية من البرامج الضارة.

5. تحديث أنظمة التشغيل والبرامج بانتظام.

6. استخدام شبكات Wi-Fi آمنة.

أ- الإبلاغ عن أي حالات مشتبه بها، إلى الجهات المختصة كمرکز سايبير وان cyberone (66).

فإن استطاع المتجسس بذكائه إخفاء هويته ومحو الأدلة، واستطاع الفرار من يد العدالة؛ فإن الله -عز وجل- لا يظلم عنده أحد، وسوف ينال المعتدي عقابه عاجلاً أو آجلاً .

فإن الظلم فعل قبيح، وليحذر كل من تسول له نفسه ظلم أخيه فالعاقبة وخيمة، وإن الله لا يضيع حقاً والعاقبة للمتقين.

رابعاً: دور وسائل الإعلام في مكافحة جرائم التجسس الإلكتروني:

أصبح المجتمع الحديث في عصر الإنترنت يعيش في قرية صغيرة؛ وذلك بعد ما ساهمت التكنولوجيا في جعل البيئات الجغرافيا البعيدة في بيئة واحدة، وذلك أيضاً بعد ما سهلت تكنولوجيا الإعلام الوصول إلى جميع دول العالم.

ولقد أثر تطور التكنولوجيا في ظهور الجرائم الإلكترونية، وفي هذا الاتجاه أصبح لوسائل الإعلام دوراً مهماً في مكافحة هذه الجرائم الإلكترونية، وتوعية المجتمعات وتعزيز الوعي العام بمخاطر الجرائم الإلكترونية؛ وذلك من خلال نشر الأخبار وتبسيط الضوء على حالات معروفة للقرصنة الإلكترونية، كطرقهم وتلاعيبهم بالمعلومات والبيانات الشخصية والمعلوماتية، مما يزيد من وعي الأفراد وتزيدهم من اتخاذ الاحتياطات الأمنية اللازمة لحماية أجهزتهم من أي اختراق، وكيفية التعامل مع القرصنة في حالة الوقوع في شبكاتهم.

ولوسائل الإعلام دورا مهما في التعاون مع الجهات المختصة في مكافحة الجرائم الإلكترونية، وتوضيح دور المؤسسات الحكومية والأجهزة الأمنية في حماية الأفراد من أي اعتداء، وتشجيعهم على ضرورة الإبلاغ للجهات المختصة، مما يزيد الثقة والتعاون بين الأفراد والمؤسسات الحكومية. (67).

فالإعلام بكافة أنواعه وأشكاله له دوراً أساسياً في نشر الوعي الرقمي؛ وذلك من خلال تخصيص برامج لمناقشة التجسس الإلكتروني، واستضافة خبراء لتقديم نصائح وارشادات في كيفية الحماية من قرصنة الجرائم الإلكترونية، وكيفية التعامل معهم عند التهديد من قبل القرصنة، وما الجهات المختصة التي ينبغي التوجه إليها للخلاص والنجاة من شبكات مجرمي الابتزاز الإلكتروني.

فالاستثمار لمنصات منابر الإعلام المتنوعة، دور كبيراً في توعية الأفراد -بكافة اعمارهم، ومن ضرورة المعرفة بأساسيات استخدام الأجهزة الرقمية المتصلة بالإنترنت؛ وذلك لحمايتهم من الوقوع في مخاطر التجسس الإلكتروني.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمآن الأكملان على محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين وعلى آله وصحابه الطاهرين ومن سلك سبيلهم إلى يوم الدين.

أمّا بعد:

من خلال البحث والدراسة وصلت الباحثة بحمد الله إلى نتائج وتوصيات، تلخصها في الآتي:

أولاً: النتائج:

ومن خلال ما سبق الإشارة إليه، تم التوصل إلى جملة من النتائج ونذكر منها:

1. تتفق الشريعة والقانون على ضرورة وأهمية حماية الخصوصية والأمن للأفراد والمجتمع من أي اعتداء، لكن تختلف في التفاصيل والآليات في تحديد العقوبات وتطبيقها بين الشريعة الإسلامية وبين القوانين العربية والدولية.

2. غياب تشريع واضح ومحدد في العقوبات للجرائم الإلكترونية في اليمن.

3. تعد جريمة التجسس الإلكتروني تحدياً كبيراً للمجتمعات المعاصرة، وتتطلب جهوداً مشتركة من قبل الدول والمؤسسات والأفراد لمكافحتها.

(66)- سايبير وان: هي شركة متخصصة في الأمن السبراني والاستشارات، توفر مجموعة من الخدمات الأمنية المستهدفة بشكل كبير، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: اختبار الاختراق، تقييم مدى الضعف، التقييم الأمني، الطب الشرعي الرقمي، الاستجابة للحوادث، تحليل الكود المصدر، التدريب على التوعية الأمنية وغيرها، وحدة مكافحة الجرائم الإلكترونية الخاصة الأولى في الشرق الأوسط التابعة لشركة سايبير وان، تضم الوحدة 23 مختص في مجال أمن المعلومات والجرائم الإلكترونية، <https://cyberone.co>

(67)- بتصرف ينظر: موقع شاهين نيوز، دور وسائل الإعلام في مكافحة الجرائم الإلكترونية، سلمان الحنيفات،، نشر بتاريخ: 5 أكتوبر 2023، آخر تحديث: 5 أكتوبر 2023.

ثانيًا: الوصايا:

بعد الدراسة أتضح للباحثة، أن مكافحة التجسس الإلكتروني، يتطلب جهود مشتركة تضم جميع الأطراف المجتمع وأفراده والمؤسسات، لحماية الحقوق والحريات والخصوصيات.

وقد توصلت الباحثة إلى مجموعة من الوصايا لمواجهة تحدي التجسس الإلكتروني، وهي كالآتي:

التأكيد على ضرورة تطوير تشريعات شاملة ومتخصصة في المجال الأمني السبيرياني لحماية الخصوصية للأفراد المجتمع والمؤسسات الحكومية والأهلية من أي اعتداء.

1. التأكيد على ضرورة تعزيز التعاون المحلي والإقليمي والدولي في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية.

2. التأكيد على ضرورة رفع مستوى الوعي لدى الأفراد والمؤسسات بأهمية حماية البيانات الشخصية.

3. التأكيد على ضرورة تدريب كوادر على التعامل مع مجرمي وقرصنة الفضاء الإلكتروني.

4. التأكيد على ضرورة الشراكة بين الخبراء في مجال الشريعة والقانون والتكنولوجيا لتقديم رؤية متكاملة لمكافحة الجرائم الإلكترونية بأنواعها الناتجة من التجسس الإلكتروني.

5. التأكيد على ضرورة اتخاذ الأفراد والمؤسسات الإجراءات اللازمة لحماية خصوصياتهم من أي اختراق.

6. التأكيد على ضرورة الاستثمار في تقوية البنية التحتية الرقمية وتطوير أنظمة الحماية والرقابة

المصادر والمراجع

[1] أولًا: القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم الكوفي.

ثانيًا: المصادر والمراجع:

- [2] إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، عدد الأجزاء: 4.
- [3] أخلاق النبي وآدابه، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: 369هـ)، ت: صالح بن محمد الوينان، الناشر: دار المسلم للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1998.
- [4] الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، ت: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، ط: الأولى، 1412 هـ - 1992 م، عدد الأجزاء: 4.
- [5] البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ)، ت: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت، ط: 1420 هـ.
- [6] تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ)، ت: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- [7] التجسس الإلكتروني وآليات مكافحته في التشريع الجنائي الجزائري، أو شن حنان، وادي عماد الدين، جامعة خنشلة، مجلة جويليه، العدد الثاني.
- [8] التجسس الإلكتروني وطرق مكافحته، حياة سلماني، سامية بوشوشة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية جامعة باجي مختار، لمجلد: 16، العدد: 1، تاريخ النشر: 2023 / 06 / 08.
- [9] التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: 1393هـ)، الناشر: دار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: 1984 هـ، عدد الأجزاء: 30.
- [10] تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، ت: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية 1420 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 8.
- [11] تفسير القرآن الكريم، محمد المنتصر بالله بن محمد الحسني مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية
- [12] الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، ط: الثانية، 1384 هـ - 1964 م، عدد الأجزاء: 20 جزء (في 10 مجلدات).
- [13] الجريمة الإلكترونية، عبيد علي حسين الورفلي، قسم القانون، الجامعة المفتوحة، نشرت بشهر مارس 2023م.

- [14] سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: 2.
- [15] سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى، البابي الحلبي - مصر، ط: الثانية، 1395 هـ - 1975 م، عدد الأجزاء: 5 أجزاء.
- [16] سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، 1405 هـ / 1985 م، عدد الأجزاء: 25 (23 ومجلدان فهارس).
- [17] شرح كتاب الإيمان الأوسط لابن تيمية، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية.
- [18] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، ط: الرابعة 1407 هـ - 1987 م، عدد الأجزاء: 6.
- [19] صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء: 9.
- [20] صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 5.
- [21] فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط: الأولى - 1414 هـ.
- [22] قراءة في قوانين الجرائم الإلكترونية العربية، يحي شقير، تاريخ النشر: أغسطس 2023.
- [23] لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، ط: الثالثة - 1414 هـ، عدد الأجزاء: 15.
- [24] المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)، ت: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الثانية، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 8.
- [25] مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ)، ت: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط: الخامسة، 1420هـ / 1999م، عدد الأجزاء: 1.
- [26] مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى: 204هـ)، ت: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، ط: الأولى، 1419 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 4.
- [27] معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 510هـ)، ت: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الأولى، 1420 هـ، عدد الأجزاء: 5.
- [28] معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة دمشق (المتوفى: 1408هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: 13.
- [29] معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلججي - حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، 1408 هـ - 1988 م.
- [30] الموالات والمعاداة في الشريعة الإسلامية، محماس بن عبد الله بن محمد الجلود (المتوفى: 1428هـ)، الناشر: دار اليقين للنشر والتوزيع، ط: الأولى، 1407 هـ - 1987 م، عدد الأجزاء: 2.
- [31] الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: 45 جزء، ط: (من 1404 - 1427 هـ)، الأجزاء 1 - 23: ط الثانية، دار السلاسل - الكويت، الأجزاء 24 - 38
- [32] الوجيز في تفسير الكتاب العزي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: 468هـ)، ت: صفوان عدنان داوودي، دار النشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، ط: الأولى، 1415 هـ، عدد الأجزاء: 1.

ثالثاً: المواقع الإلكترونية رتبت (حسب الاسم)

[33] CERT- المركز الوطني للأمن السيبراني: <https://www.moi.gov.sa/wps/vanityurl/ar/4c>

- [34] كيف تحمي نفسك من الابتزاز الإلكتروني؟، عبد الله السبع صحافي، تاريخ النشر: الخميس 7 أبريل 2022.
- [35] مبادرة العطاء الرقمي، الابتزاز الإلكتروني وكيفية الوقاية منه، وقت النشر 31/07/2022،
- [36] مؤسسة بصمة أمان للأمن السيبراني.
- [37] موقع الجديدة، قراءة في قوانين الجرائم الإلكترونية العربية، يحيى شقير، تاريخ النشر: 30 اغسطس 2023.
- [38] هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات للملكة العربية السعودية.

RESEARCH ARTICLE

THE PENALTY FOR CYBER ESPIONAGE IN SHARIA AND LAW (A STUDY OF A CONTEMPORARY CASE IN THE LIGHT OF ISLAMIC LAW AND LAW)

Eftikar Mohammed Abu Bakr Al-Saqqaf*

Dept. of Islamic Studies and Qur'anic Sciences, Faculty of Arts, University of Aden, Aden, Yeman.

*Corresponding author: Eftikar Mohammed Abu Bakr Al-Saqqaf; E-mail: eftikarmohammed50@gmail.com

Received: 04 December 2024 / Accepted: 23 December 2024 / Published online: 31 December 2024

Abstract

Praise be to Allah †Lord of the Worlds †and prayers and peace be upon Muhammad †his family and all his companions. After: this research paper is entitled: The punishment of electronic espionage in light of Sharia and the law †It deals with the issue of electronic espionage †which is a serious crime that is accelerating and increasing in light of scientific and technological progress. This research included six sections preceded by an introduction and concluded with a conclusion in which it dealt with the most important results and recommendations of the research †The first section dealt with the concept of espionage linguistically and terminologically †the second section dealt with the concept of espionage in Sharia law †and in the third section it addressed the difference between espionage and sensing In the fourth section †the types of espionage and its effects were discussed. The fifth section dealt with the punishment of electronic espionage in Arab countries †and the Emirati and Saudi legislation was used as a model. As for the sixth and final section †it was devoted to dealing with ways to protect against and combat electronic crimes through advice †guidance †and preventive methods. Security and media awareness.

Keywords: Electronic espionage, Punishment for espionage, Electronic crimes, Media awareness.

كيفية الاقتباس من هذا البحث:

السقاف، ا. م. أ. ط. (2024). عقوبة التجسس الإلكتروني في الشرع والقانون دراسة قضية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون. مجلة جامعة عدن الإلكترونية للعلوم الانسانية والاجتماعية، 5(4)، ص434-448. <https://doi.org/10.47372/ejua-hs.2024.4.396>

حقوق النشر © 2024 من قبل المؤلفين. المرخص لها EJUA، عدن، اليمن. هذه المقالة عبارة عن مقال مفتوح الوصول يتم توزيعه بموجب شروط وأحكام ترخيص Creative Commons Attribution (CC BY-NC 4.0).

